الأنباء
الاحد 21 يناير 2018
لمشاهدة الصفحة PDF

مجلس الأمة ينظر التقرير نصف السنوي للبنك عن السندات والصكوك التي صدرت في إطار قانون الاستقرار المالي

«المركزي»: لم نصدر أي سندات أو صكوك لتمويل شركات الاستثمار المتعثرة

أدرج على بند الإحالات في جلسة الثلاثاء المقبل التقرير السنوي لبنك الكويت المركزي بشأن قيمة السندات والصكوك التي أصدرتها الدولة وكافة الدعم الحكومي تنفيذا لأحكام المرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2009 بشأن تعزيز الاستقرار المالي في الدولة.

وجاء في التقرير:

أولا: ضمان العجز في المخصصات المحددة لمحفظة التسهيلات الائتمانية، وضمان الانخفاض في قيمة الاستثمارات المالية والمحفظة العقارية لدى البنوك:

وفقا لحكم المادتين 2 و3 من المرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2009 بشأن تعزيز الاستقرار المالية في الدولة، فإنه يجوز أن تضمن الدولة، ولمدة لا تتجاوز خمس عشرة سنة، من تاريخ إصدار الضمان، العجز في المخصصات المحددة التي يتعين تكوينها مقابل محفظة التسهيلات الائتمانية والتمويل القائم لدى البنوك في 2008/12/31، وكذلك الانخفاض الذي قد يطرأ في قيمة كل من محفظة الاستثمارات المالية والمحفظة العقارية القائمة لدى البنوك في 2008/12/31.

وتنص المادة 4 من المرسوم بقانون المشار إليه على أن (يصدر بنك الكويت المركزي، نيابة عن الدولة، وثيقة الضمان الخاصة بكل بنك، ويلتزم كل بنك باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لمعالجة العجز لديه، بما يترتب عليه تخفيض قيمة الضمان سنويا بالنسبة التي يحددها بنك الكويت المركزي، بما لا يقل عن 8٪ سنويا، وذلك اعتبارا من 31 ديسمبر 2011. وتدفع البنوك سنويا للهيئة عمولة إصدار ضمان مقابل التكاليف الإدارية وبنسبة لا تجاوز 1٪ سنويا من رصيد قيمة الضمان الصادر في نهاية كل سنة، وتؤول حصيلة هذه النسبة إلى الاحتياطي العام للدولة).

ولم يصدر بنك الكويت المركزي، نيابة عن الحكومة، أي ضمان وفقا للأحكام سالفة الذكر، وذلك لأي من البنوك. علما ان فترة السماح بضمان الدولة وفقا لحكم المادتين المشار إليهما قد انتهت قانونا اعتبارا من 1 يناير 2012.

ثانيا: السندات والصكوك المصدرة وفقا لأحكام المادة 9 من المرسوم بقانون المشار إليه:

وفقا لحكم المادة 9 من المرسوم بقانون المشار إليه، فإنه يجوز أن تصدر وزارة المالية ـ نيابة عن الدولة ـ سندات وصكوك بقيمة ضمان الدولة للتمويل الجديد الذي يحصل عليه عملاء قطاعات النشاط الاقتصادي المحلي المنتجة، وذلك في حالة تعثر المدين في السداد. ويحدد مقدار ضمان الدولة ـ بحد أقصى ـ نسبة 50٪ من المبلغ الذي لا يتم تغطيته من الرصيد المتبقي من التمويل المتعثر مخصوما منه قيمة الضمانات المقدمة من العميل.

ويسري حكم المادة 9 سالف الذكر إذا ما تبين تعثر شركة الاستثمار في سداد التمويل المقدم إليها والمضمون من الدولة بنسبة 50٪ وفقا لأحكام الفصل الأول من الباب الثالث من المرسوم بقانون المشار إليه.

هذا وقد تم سداد كامل أرصدة التمويل المقدم من البنوك إلى العملاء وفق أحكام هذه المادة، كما لم تحصل أي من شركات الاستثمار على تمويل مضمون من الدولة، ومن ثم فإنه لم تصدر وزارة المالية ـ نيابة عن الدولة ـ سندات أو صكوك في هذا الخصوص. هذا وجدير بالذكر أنه استنادا لنص المادة 9 من المرسوم بقانون المشار إليه فإن فترة السماح بتقديم تمويل جديد مضمون من الحكومة قد انتهت قانونا اعتبارا من 1 يناير 2011.

ثالثا: الدعم الحكومي المقدم للبنوك وشركات الاستثمار وفقا لأحكام المادة 6 والبند 2 من المادة 12 من المرسوم بقانون المشار إليه:

وفقا لأحكام المادة 6 من المرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2009 المشار إليه، فإنه في حالة عدم قدرة أي من البنوك على زيادة رأسماله لمواجهة متطلبات أوضاعه المالية، فإنه يجوز، خلال فترة سريان المرسوم بقانون، قيام الهيئة العامة للاستثمار بشراء سندات تصدرها البنوك تكون ملزمة التحول إلى أسهم أو قابلة للتحويل إلى أسهم ولم يكتتب فيها من المساهمين، والاكتتاب في الأسهم الممتازة التي تصدرها البنوك ولم يكتتب فيها من المساهمين، والاكتتاب في أي أدوات مالية أخرى تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

كما أنه وفقا لأحكام البند 2 من المادة 12، فرنه يجوز أن يتم تقديم الدعم المناسب للشركة من قبل مساهميها أو من خلال الهيئة والجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة، بقروض أو تمويل مساند، أو إصدار سندات ملزمة التحول إلى أسهم أو قابلة للتحول إلى أسهم، أو إصدار أسهم ممتازة، أو إصدار أدوات مالية أخرى تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ولم يتم تقديم أي دعم حكومي وفقا للأحكام سالفة الذكر، وذلك لأي من البنوك أو شركات الاستثمار حتى نهاية الفترة المعد عنها التقرير (31 ديسمبر 2017).

طالبت بإعادة النظر في كيفية إدارة الاحتياطي العام للدولة

«الميزانيات»: نمو احتياطي الأجيال بنسبة معقولة عن السنة المالية السابقة

ناقشت لجنة الميزانيات والحساب الختامي تقريرها عن الحالة المالية للدولة للسنة المالية 2017/2016 الذي يعده ديوان المحاسبة بشكل دوري بناء على تكليف مجلس الأمة له منذ سنة 1996، وذلك بحضور مسؤولين من الديوان.

وقال رئيس اللجنة النائب عدنان سيد عبدالصمد في تصريح صحافي إن البيانات الواردة في التقرير تعتبر سرية، مضيفا: «سيتم استعراض أهم ملاحظه العامة في ظل تقدم الحكومة بمشروع قانون لرفع سقف الاقتراض إلى 25 مليار دينار خلال مدة 20 سنة مع فترة سماح لسداد تلك القروض تصل إلى 30 عاما لمعرفة مدى الحاجة الحقيقية لمثل هذا المشروع».

وفيما يخص الاحتياطي العام للدولة قال عبدالصمد إن أداء الاحتياطي العام للدولة تحول إلى الربحية في هذه السنة المالية بعدما شهد خسارة في السنة التي سبقتها.

عدنان عبدالصمد

الميزانية العامة للدولة مبنية على أساس 45 دولارا للبرميل

وأضاف ان جملة الاحتياطات المالية تراجعت عن السنة المالية السابقة نتيجة تمويل عجز الميزانية والمستمر للسنة الرابعة على التوالي.

وأشار عبدالصمد إلى ان سبب التراجع يتمثل في انخفاض أسعار النفط إضافة إلى السحوبات المالية الكبيرة التي قامت بها الحكومة أخيرا.

وأشار إلى أن من بين تلك السحوبات تمويل محفظة البنك الصناعي وقانون التسلح وغيرهما والتي أخذت مبالغها من الاحتياطي العام للدولة، لافتا إلى أن هذا الاحتياطي المالي يشهد تناقصا منذ 5 سنوات.

وأضاف ان السيولة المتوافرة لدى الاحتياطي العام التي يتم استثمارها في الحسابات الجارية والودائع والتي تستخدم أموالها كنقدية جاهزة لتغذية الميزانية العامة للدولة ما تزال عند مستويات جيدة.

وأكد انه من المفترض أن تقل الحاجة لاستخدام هذه الأموال في ظل الارتفاع النسبي الجيد لأسعار النفط أخيرا التي تجاوزت الـ 60 دولارا أميركيا خصوصا ان الميزانية العامة للدولة للسنة المالية 2018/2017، مبنية على أساس 45 دولارا للبرميل.

وقال عبدالصمد إن اللجنة طالبت بإعادة النظر في كيفية إدارة الاحتياطي العام للدولة، لاسيما ان الديوان أشار في عرضه إلى أن الملاءة المالية لهذا الاحتياطي ليست كافية خصوصا فيما يتعلق بنمو أرباح كل من العقارات والاستثمارات التي يتكون منها الاحتياطي العام.

وأكد عدم مواكبة نمو تلك الأرباح عمليات السحب الكبيرة التي يتعرض لها الاحتياطي العام للدولة، ما يجعل الحسابات الجارية والودائع معرضة للهبوط بشكل كبير نتيجة لتمويل الميزانية.

وأوضح عبدالصمد ان التقرير بين ارتفاع قيمة الالتزامات الحكومية بنسبة كبيرة خلال سنة مالية واحدة نتيجة التوسع في إصدار أذونات وسندات الخزينة المحلية منها والدولية.

وقال إن قيمة هذه الالتزامات أصبحت قريبة جدا من إجمالي قيمة الأصول الحكومية في الاحتياطي العام للدولة والتي لو تجاوزتها فستكون هذه بداية العجز للاحتياطي العام للدولة وفق رأي ديوان المحاسبة.

وفيما يخص احتياطي الأجيال القادمة أشار عبدالصمد إلى نمو احتياطي الأجيال القادمة بنسبة معقولة عن السنة المالية السابقة وتوزيع أصوله جغرافيا في الأسواق العالمية وفقا للنسب المستهدفة من مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار.

وأضاف انه على الرغم من ذلك فإن السياسة الاستثمارية لاحتياطي الأجيال القادمة لم تحدد فيها نسب المخاطر المقبولة في الملكيات المؤثرة وعدم وجود سياسة واضحة للتخارج من تلك الملكيات.

وأكد أن ديوان المحاسبة لا يزال يعتبر قياس فعالية السياسة الاستثمارية المعتمدة على النجاح الاستثماري السابق قياسا قاصرا ولابد من وجود معايير مهنية أخرى.

وأضاف ان اللجنة تبين لها أن النقد والودائع في احتياطي الأجيال القادمة يبلغان نسبة كبيرة جدا من مكونات هذا الاحتياطي وأنهما شهدا ارتفاعا عن السنة المالية السابقة.

واعتبر أن ذلك يعد أمرا يثير الاستغراب لاسيما أن مبالغ احتياطي الأجيال القادمة لا يمكن السحب منها إلا بقانون على عكس الاحتياطي العام للدولة والذي يتطلب أن تتوافر فيه سيولة عالية لأغراض تمويل الميزانية.

أداء الاحتياطي العام للدولة تحول إلى الربحية في هذه السنة المالية بعدما شهد خسارة في السنة التي سبقتها

مناقشة رفع سقف الاقتراض بعد إنجاز «الحالة المالية»

توزيع أصول «الأجيال القادمة» جغرافياً في الأسواق العالمية وفقاً للنسب المستهدفة من مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار

وأشار عبدالصمد إلى أن ذلك يتطلب تشغيل هذه الأموال في احتياطي الأجيال القادمة وفق القواعد الاستثمارية الرشيدة لزيادة عائداته خصوصا ان عائدات الودائع والحسابات الجارية قليلة جدا مقارنة بالأدوات الاستثمارية الأخرى.

وعن توجه اللجنة فيما يخص رفع سقف الاقتراض أوضح عبد الصمد أنه سبق أن بينت اللجنة استنادا إلى ما أبداه ديوان المحاسبة من عدم الحاجة إلى اللجوء للاقتراض على المدين القصير والمتوسط في ظل وجود وفرة مالية ملائمة في الاحتياطيات المالية للدولة.

وأضاف ان تقرير الحالة المالية للدولة الذي ناقشته اللجنة يشير بوضوح إلى وجود سيولة مالية جيدة في كل من الاحتياطي العام للدولة واحتياطي الأجيال القادمة في ظل ارتفاع أسعار النفط أخيرا.

وبين عبدالصمد أن اللجنة رأت أنه من الأجدى التريث في مناقشة مشروع القانون الذي تقدمت به الحكومة لرفع سقف الاقتراض إلى حين إعداد اللجنة تقريرها حول الحالة المالية للدولة في ظل ما أبداه ديوان المحاسبة من ملاحظات لاتخاذ القرار الأمثل بعدها والوقوف على الموضوع من جوانبه كافة واستحقاقاته.

مشاركة عزاء

الأنباء

تتقدم بصادق العزاء والمواساة إلى

عائلتي

الأسد وندوم الكرام

لوفاة المغفور لها بإذن الله تعالى

د. غدير حسين حسن ندوم

زوجة/ طارق يوسف الأسد

تغمد الله الفقيدة بواسع رحمته وأسكنها فسيح جناته
وألهم آلها وذويها الصبر والسلوان

إنا لله وإنا إليه راجعون